

الدر المنثور

الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم فقال : أما الأولى فعسى أن تكون قارفت وأما الأخرى فهي التي لم تقارف شيئا من ذلك .

وأخرج ابن مردويه عن أنس قال : لما كان زمن العهد الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين أهل مكة جعلت المرأة تخرج من أهل مكة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله مهاجرة في طلب الإسلام فقال المشركون : إنما انطلقت في طلب الرجال فأنزل الله والذين يرمون المحصنات .

إلى آخر الآية .

وأخرج عبد الرزاق عن الحسن قال : الزنا أشد من القذف والقذف أشد من الشرب .

وأخرج عبد الرزاق عن عطاء قال : جلد الزاني أشد من جلد الفرية والخمر وجلد الفرية والخمر فوق الحد والله تعالى أعلم .

- قوله تعالى : والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ويدروا عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم .

أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن عاصم بن عدي قال : لما نزلت والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء قلت : يا رسول الله إلى أن يأتي الرجل بأربعة شهداء قد خرج الرجل ؟ فلم ألبث إلا أياما فإذا ابن عم لي معه امرأته ومعها ابن وهي تقول : منك . وهو يقول : ليس مني .

فنزلت آية اللعان قال عاصم : فانا أول من تكلم وأول من ابتلى به .

وأخرج أحمد وعبد الرزاق والطيالسي وعبد بن حميد وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس Bهما قال : " لما نزلت والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء .

الآية قال سعد بن عباد وهو